



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي  
والبحث العلمي  
معهد العلمين للدراسات العليا

# دور الأمين العام للأمم المتحدة في حل المنازعات الدولية

رسالة تقدم بها الطالب أيداعشور كاظم البحراني الى مجلس معهد العلمين  
للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير  
في القانون الدولي العام

بأشراف

الاستاذ المساعد الدكتور كريم مزعل الساعدي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ

بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى

أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿﴾

**صدق الله العظيم**

سورة الحجرات الآية ٩

## إقرار المشرف

أشهد أن أعداد رسالة الماجستير للطالب ( أياد عاشور كاظم البحراني )

الموسومة

بـ ( دور الامين العام للأمم المتحدة في حل المنازعات الدولية)

قد جرى تحت إشرافي في معهد العلمين للدراسات العليا و أنها صالحة

للمناقشة .

التوقيع

اللقب العلمي / أ. م . د

الاسم / كريم مزعل الساعدي .

التاريخ : / / ٢٠١٧

## الاقرار اللغوي

اشهد ان رسالة الماجستير للطالب (اياد عاشور كاظم البحراني)  
الموسومة بـ ( دور الامين العام للأمم المتحدة في حل المنازعات  
الدولية) قد جرى تدقيقها لغويا من قبلي وانهاصالحة للمناقشة

التوقيع

اللقب العلمي / أ . م . د  
الأسم / حسن غانم فضالة  
التاريخ : / / ٢٠١٧

## الأهداء

الى:

- من أمرني ربي أن أخفض لهما جناح الذل من الرحمة  
والدتي ( رحمها الله ) ووالدي أطال الله عمره.

\_ فلذة كبدي (أزهر، حسنين ، باقر ، سمية ) وقبلهم من أنجبتهم زوجتي الغالية

وفاء لمؤازرتهم لي

\_ أخوتي و أخواتي حفظهم الله .

\_ من سعى الى تطبيق القانون والعدالة .

أهدي هذا العمل المتواضع.

الباحث

## شكر و عرفان

احمد الله وأشكره تبارك وتعالى على نعمه التي لا تحصى ولا تعد

قال تعالى (( واذا تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد )) واعترافاً بالفضل لأهله اتقدم بخالص الشكر والتقدير الى الاستاذ المساعد الدكتور كريم مزعل الساعدي المشرف على رسالتي وكامل اعزازي ومودتي وعرفاني بالجميل على ما بذله من جهد ابتغاء وجه الله تعالى من اجل اخراج هذا العمل وأسأل الله ان يجزيه عني خير الجزاء وان يطيل الله في عمره ويبارك له ... آمين

كما اتقدم بخالص الشكر والتقدير الى الفريق الدكتور موفق عبد الهادي توفيق والفريق الدكتور سعد عدنان عبد الكريم لمؤازرتهم لي في اتمام بحثي هذا ومالمست منهما من سعة صدر وتواضع العلماء وصدق الاوفياء و ما بخلا علي بالنصح والارشاد .

كما وجب علي أن أقدم الشكر والتقدير والثناء الى جميع اساتذتي في معهد العلمين للدراسات العليا في النجف الاشرف و أقدم شكري وأمتناني الى موظفي مكتبة وزارة العدل .

الباحث

# المحتويات

## الفهرست

الصفحة	الموضوع
٥-١	المقدمة
٦-٦	الفصل التمهيدي - منظمة الامم المتحدة ومراحل تطور نشأتها واهدافها
٧-٧	المبحث الأول - مفهوم منظمة الامم المتحدة ومراحل تطورها
٩-٨	المطلب الأول - تعريف منظمة الامم المتحدة
١٠-١٠	المطلب الثاني - التطور القانوني لمنظمة الأمم المتحدة
١٢-١٠	الفرع الاول - مرحلة الاعلانات والتصريحات الدولية
١٤-١٢	الفرع الثاني - مرحلة المؤتمرات الدولية
١٥-١٥	المطلب الثالث - اهداف منظمة الامم المتحدة
١٧-١٥	الفرع الاول - حفظ السلم والامن الدوليين
١٨-١٧	الفرع الثاني - انماء العلاقات الودية بين الدول
٢٠-١٩	الفرع الثالث - تحقيق التعاون الدولي لحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والانسانية
٢٢-٢١	الفرع الرابع - الامم المتحدة مركزاً لتنسيق الاعمال بين الدول
٢٣-٢٣	المبحث الثاني - الاجهزة الرئيسية والفرعية لمنظمة الامم المتحدة وآليات عملها
٢٤-٢٤	المطلب الأول - الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة
٢٦-٢٥	الفرع الأول - الجمعية العامة
٢٨-٢٧	الفرع الثاني - مجلس الامن
٣٠-٢٩	الفرع الثالث - المجلس الاقتصادي والسياسي
٣٢-٣١	الفرع الرابع - مجلس الوصاية
٣٤-٣٣	الفرع الخامس - محكمة العدل الدولية
٣٦-٣٤	الفرع السادس - الامانة العامة
٤٠-٣٧	المطلب الثاني - الأجهزة الفرعية للأمم المتحدة
٤٢-٤٢	الفصل الاول - المركز القانوني للأمين العام ودوره الإداري
٤٢-٤٢	المبحث الاول - المهام القانونية والسياسية للامين العام للأمم المتحدة
٤٦-٤٣	المطلب الأول - آلية اختيار الامين العام
٦٨-٤٧	المطلب الثاني - ابرز المهام القانونية السياسية للأمناء العاميين
٦٩-٦٩	المبحث الثاني- الدور الاداري للامين العام للامم المتحدة
٧١-٦٩	المطلب الاول- الاحكام العامه لنظام الموظف الدولي
٧٤-٧٢	المطلب الثاني-المركز الاداري للامين العام للامم المتحدة
٧٥-٧٥	المبحث الثالث - مبعوثو الامين العام للامم المتحدة
٧٦-٧٥	المطلب الاول- تعريف مبعوث الامين العام وماهية عمله
٧٧-٧٦	الفرع الاول- تعريف المبعوث الأممي
٨٠-٧٨	الفرع الثاني - اختصاصات المبعوث الاممي
٨١-٨١	المطلب الثاني- ضوابط تعيين المبعوث الاممي واسس تفويضه
٨٢-٨١	الفرع الاول - شروط تعيين مبعوث الامين العام وامتيازاته



٨٤-٨٣	الفرع الثاني - تفويض المبعوث الاممي وسلطاته
٨٦-٨٥	المطلب الثالث - الاسانيد القانونية لكفالة تدخل المبعوث الاممي
٨٧-٨٧	الفصل الثاني - الدور السياسي للامين العام للامم المتحدة
٨٨-٨٨	المبحث الاول - دور الامين العام في اتخاذ قرارات اجهزة الامم المتحدة وتنفيذها
٩٠-٨٨	المطلب الاول - حضور جلسات مجلس الامن والجمعية العامة والاجهزة الاخرى
٩٥-٩١	المطلب الثاني - تنبيه مجلس الامن والجمعية العامة من قبل الامم المتحدة
٩٩-٩٦	المطلب الثالث- تنفيذ قرارات مجلس الامن والجمعية العامة
١٠٠-٩٩	المبحث الثاني- اليات ووسائل الامين العام في حل المنازعات الدولية
١٠٠-١٠٠	المطلب الاول - مهام ووسائل الامين العام الدبلوماسية
١٠٢-١٠١	الفرع الاول - المناشدات والمشاورات
١٠٦-١٠٣	الفرع الثاني - المساعي الحميدة والوساطة
١٠٨-١٠٧	الفرع الثالث - المفاوضات وتقصي الحقائق
١٠٩-١٠٩	المطلب الثاني- نماذج من ادوار الامناء العامين في حل المنازعات الدولية
١١٠-١٠٩	الفرع الاول- قضية لبنان
١١٢-١١١	الفرع الثاني- قضية كوسوفو
١١٤-١١٢	الفرع الثالث- قضية جنوب السودان
١١٧-١١٥	الفرع الرابع- حرب الخليج الثانية (احتلال الكويت)
١٢٠-١١٨	الفرع الخامس- قضية قبرص
١٢٢-١٢٠	المطلب الثالث- دور الامين العام للامم المتحدة في مكافحة الارهاب
١٢٦-١٢٣	المطلب الرابع- التوسع في مفهوم الوظيفة التنفيذية للامين العام
١٢٩-١٢٧	الخاتمة
١٣٤-١٣٠	قائمة المصادر

## المقدمة

### أولاً- موضوع البحث

لاشك في أن الحرب هي شر بالمطلق ألا ان أسوء ما فيها هو ما ينجم منها من خسائر بشريه على وجه التحديد وتعد الخسائر البشرية اثنم الاضرار المترتبة على الحروب ذلك لان الانسان هو القيمة العليا التي لا تقبل التقدير والتعويض وعلى الرغم من ذلك فان الانسان يعد هو الضحية الاولى للحروب التي ترتكب وللمنازعات التي تنتشر بين الدول او ضمنها.

ويبدو ان العقل البشري وبعد ان عجز عن انهاء ظاهرة الحروب والعنف في العلاقات الدولية قد اتجه الى التسليم بها بالفعل كحقيقة واقعه أي الى جعل تلك الممارسات العنيفة اقل دمويه والحد منها نوعا ما من خلال اعلان الكثير من المبادئ وسن العديد من القوانين والمعاهدات التي تكفل الحد الادنى للحماية من هذه المنازعات اذ بدأ تحول بارز وجلي في مسار العلاقات الدولية المعاصرة هذه العلاقات التي كانت قد شهدت مراحل تطور كثيرة ومحطات حاسمه من العنف والصراع حتى وصلت لصيغتها الحالية في تأطير وتنظيم قانوني بعد ان نجحت في الانتقال من مرحلة المجتمع الفوضوي الى مرحلة المجتمع المنظم .

ففي المرحلة الاولى لم يكن هنالك شريعة ولا قانون فكانت القوه هي لغة التفاهم ووسيلة التفاوض وأداة لحل المنازعات بين الدول وكان مبدأ تلك المرحلة وشعارها هو (قانون القوه) ، اما المرحلة الثانية فقد اختلفت تماما فباتت هنالك قوانين وقواعد تحكم تصرفات الدول وتقيدها وانقلب شعار قانون القوه ليصبح (قوة القانون) في ظل تنظيم عالمي جديد تجلى بمنظمة الامم المتحدة والتي تعلقت بها آمال الشعوب ليحفظ أمنها ويصون حقوقها ولم تتردد هذه المنظمه في وضع هذه المواثيق... لتهدد... وتجرم .. وحتى تعاقب وبات للقانون سيف يحفظه ويفرضه عند الاقتضاء.

وعقب انتهاء الحرب العالمية الثانية مباشرة و كنتيجة مباشرة لفشل النظام الدولي الذي ساد العلاقات الدولية قبل اندلاع تلك الحرب نشأت منظمة الامم المتحدة \_ اذن\_ ظهرت كأمل تصبو اليه البشرية للحيلولة دون تكرار الويلات التي شهدها العالم في الحرب الكونية المذكورة. وقد بدأت الامم المتحدة كمنظمه دوليه تقوم على مبدأ المساواة بين الدول وحظر استعمال القوه في العلاقات الدولية من خلال الاعلانات والتصريحات ثم تبلورت الفكرة و أخذت بعدا ايجابيا من

خلال عدد من المؤتمرات افضت الى انشاء منظمة الامم المتحدة والتي تسعى من خلال اهدافها الى حفظ السلم والامن الدوليين وهذا ما أكدته ميثاقها في عدة مواضع ولأجل تحقيق هذا الهدف استخدمت كل الوسائل والطرق ومن خلال اجهزتها ومنها الامانة العامة للأمم المتحدة والتي يترأسها الامين العام للأمم المتحدة ولما له من دور في منظمة الامم المتحدة والعلاقات الدولية وبموجب الصلاحيات التي منحها له الميثاق والتي اصبح له دور بارز يسهم في حفظ السلم والامن الدوليين وحل المنازعات الدولية بالطرق السلمية والحيلولة دون وقوعها .

وينصب موضوع دراستنا على رئيس جهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة وهو الامين العام وتحديد دورها في حل المنازعات الدولية ، اذ ان الأمانة العامة في اي منظمة دولية هي الجهاز الوحيد الذي يمكنه من تحقيق شخصية المنظمة تحقيقا كاملا – لان المنظمة شخص معنوي والشخص المعنوي بحاجة الى من يعبر عنه – فهئة الموظفين في الامانة العامة هم الذين يمثلون المنظمة ويعبرون عنها وعلى رأسها أمينها العام الذي يمارس وظائف وسلطات متعددة ذات طابع اداري وسياسي حددت بموجب الفصل(١٥) من ميثاق الامم المتحدة بصورة رئيسة وبموجب مواد اخرى متفرقة منها المواد(١٢، ٧٣، ٩٩) من الميثاق وكذلك بموجب النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية وفي النظام الداخلي للجمعية العامة للأمم المتحدة . كما نجد ان وضع الامين العام للأمم المتحدة يقترب من وضع الدولة العضو في الامم المتحدة اذ لكل منهما ان ينيه مجلس الامن او الجمعية العامة الى اي نزاع او موقف قد يؤدي الى توتر دولي او قد يثير نزاعا .

بل ان وضع الامين العام اكثر اتساعا لانه قد يضع أي مسألة على جدول اعمال مجلس الامن المؤقت وليس فقط أي نزاع أو موقف

## ثانياً - اهمية البحث :-

تأتي أهمية هذا البحث من كون الامين العام له دور بارز ومهم في اداء منظمة الامم المتحدة على وفق الاختصاصات الادارية والسياسة التي حددت له حيث يقوم بالاعمال الادارية في اجتماعات الجمعية ومجلس الامن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية ويقوم بالوظائف الاخرى التي قد تحيلها اليه هذه الفروع ويقدم الامين العام تقريرا سنويا عن اعمال الهيئة الى الجمعية العامة ويقوم بتحرير جداول اعمال فروع الامم المتحدة المختلفة ويقوم بدعوتها لاجتماعاتها غير الاعتيادية ، ويرسل لها المعلومات اللازمة عن المواضيع التي

تنظرها كما يضع الامين العام ميزانية الامم المتحدة وتعيين موظفيها ويمثلها امام المحاكم والمنظمات الدولية ، كما ان الامين يمارس المهام السياسية واهمها ماورد في المادة (٩٩) من الميثاق التي خولته ان ينبه مجلس الامن الدولي في اية مسألة يرى انه قد تهدد حفظ السلم والامن الدوليين ، كذلك ان المادة (١٢) من النظام الداخلي للجمعية العامة تخول الامين العام سلطة اعداد جدول اعمالها المؤقت كما ان المادة (١٣) من النظام نفسه على ان من بين المسائل التي يتعين على الامين العام ادراجها في جدول الاعمال المؤقت الامور التي يرى انها ضرورة عرضها على الجمعية العامة .

لاشك في ان تطبيق ماورد بالمواد اعلاه وحضور الامين العام اجتماعات اجهزة الامم المتحدة المختلفة والاشتراك في مناقشاتها فقد تمكن البعض منهم من خلال استخدامهم لهذا الحق من ممارسة نفوذ سياسي حقيقي داخل اطار منظمة الامم واهميته في تحقيق السلم والامن الدوليين وحل المنازعات الدولية والحيلولة دون وقوعها من خلال الدبلوماسية الوقائية التي يستخدمها الامين العام للامم المتحدة ومبعوثوه الامميون ، وتتسم وظيفة الامين العام بالصعوبة والتعقيد والصبر وغالبا ما يتوقع منه الجميع ايجاد الحلول السياسية لجميع الحروب والمنازعات في كافة انحاء العالم سيما وان ميثاق الامم المتحدة قد ولى الامانة العامة للأمم المتحدة اهمية لم تكن بذات القدر من المستوى والمكانة في اية منظمة دولية اخرى سبقت قيام منظمة الامم المتحدة

---

(١) د. عبد الله محمد الهواري - الرقابة على مشروعية ابرم وتنفيذ عقود المنظمة الدولية مع الاشخاص الخاصة - المكتبة العصرية - مصر ٢٠١٠ ص ٥٩ .

## ثالثاً – إشكالية البحث :-

ظهرت اشكالية البحث من ان المهمة الاساس للأمين العام للأمم المتحدة التي تظهر للوهلة الاولى هي مهمة ذات طابع اداري لأنه يترأس اهم جهاز في منظمة الامم المتحدة وهي الامانة العامة ولكن من خلال التطبيقات والمهام التي يقوم بها الامين العام ودوره وطبيعة عمله في حل المنازعات الدولية والحيلولة دون وقوعها ، يظهر لنا اضافة الى مهامه الادارية ان هنالك اختصاصات سياسية يمارسها الامين العام استنادا الى مواد قانونية وردت في ميثاق الامم المتحدة ونظام الجمعية العامة والنظام الاساس لمحكمة العدل الدولية ، وكذلك بالاستناد الى قواعد عرفية تبلورت من خلال مهام وممارسات الامناء العاميين للأمم المتحدة في قضايا حفظ السلم والامن لدوليين ، وحل المنازعات الدولية وعلى مدى سنوات عديدة . هذه هي الاشكالية والجدلية التي ظهرت والتي نحاول بحثها ونسلط الضوء عليها .

## رابعاً – منهجية البحث

اتبعنا لبحثنا هذا المنهج التحليلي لميثاق الامم المتحدة لجميع اجهزة الامم المتحدة وكذلك مقارنة التطور القانوني لدور الامين العام للأمم المتحدة وطرق حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية وما للامناء العاميين من تاريخ انشاء منظمة الامم المتحدة وكذلك مهام المبعوثين الخاصين لهم واستخدام الدبلوماسية الوقائية قبل حالة النزاع .

## خامساً – خطة البحث :-

ولاجل ان نغطي الجوانب القانونية لدور الامين العام للامم المتحدة ضمن اطار قواعد القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة والفقهاء والعرف الدولي تم تقسيم البحث على ثلاثة فصول رئيسية وعلى النحو الآتي :-  
كان الفصل التمهيدي منها بعنوان مفهوم الامم المتحدة ومراحل تطور نشأتها وأهدافها وتم تقسيمه الى مبحثين جاء في المبحث الاول تعريف الامم المتحدة واهدافها ومراحل تطورها القانوني .  
وجاء في المبحث الثاني الاجهزة الرئيسية والفرعية لمنظمة الامم المتحدة وآلية عمل هذه الاجهزة.

وبعد ان انتهينا في الفصل الاول من تعريف الامم وكيفية نشوتها وأهدافها وتشكيلاتها كان لابد من تناول موضوع في غاية الاهمية

ألا وهو المركز القانوني والإداري للأمين العام للأمم المتحدة وتم ذلك في الفصل الثاني من هذا البحث وتم تقسيمه على مبحثين جاء في المبحث الاول منه الجوانب القانونية والسياسية للأمين العام للأمم المتحدة وفي المبحث الثاني دور الامين العام الاداري في منظمة الامم المتحدة وفي المبحث الثالث الى مبعوثو الامين العام للأمم المتحدة .

اما الفصل الثالث والأخير فقد حاولنا من خلاله البحث في الدور السياسي للأمين العام للأمم المتحدة وتم تقسيم الفصل الى مبحثين جاء في المبحث الاول منه الى دور الامين العام للأمم المتحدة في تنفيذ قرارات مجلس الامن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة في حل المنازعات الدولية، اما المبحث الثاني فقد تناولنا فيه آليات ووسائل الامين العام للأمم المتحدة